الجمعية المغربية للمكونين
بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين

7 نونبر 2014

بلاغ حول التداريب الميدانية
هل تعيش المراكز حربا بالوكالة؟

بدخول المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين موسمها التكويني الثالث، مازال بنيانها مثقلا بإرث بنيات مهترئة، وهيكلة تنظيمية سمجة، وسيرورة تكوينية مترهلة، واختصاصات منقوصة، وموارد بشرية مخضرمة. يجد هذا الوضع سياقه الطبيعي في إكراهات طور التأسيس، وفي حتمية الاختلاف المصلحي بين جماعات الضغط الفاعلة في منظومة التربية والتكوين، بل يمتد الأمر إلى عطب التأسيس المستند إلى نص تنظيمي قابل لتحمل ثقل كل التأويلات الممكنة بأوزارها وحسناتها.

ولعل أبرز مظاهر الخلل التي تؤشر على كبح الوتيرة الطبيعية، والسلسة لممارسة المراكز مهامها التكوينية، وبخاصة بالنسبة لسلك تأهيل أطر هيئة التدريس، وسلك تكوين أطر هيئة الإدارة التربوية، تتجسد في تعثر الشق العملي من التكوين الخاص بالتداريب الميدانية، والذي يمثل 60 % من زمن التكوين.

لقد راهن منهاج التكوين على مرتكزات أساس، قوامها المهننة بتبني الكفايات المهنية ـ إطار مرجعيا ـ، والتكوين بالمجزوءات، وتبني براديغم عملي- نظري – عملي. ومن ثم، راهن هذا المنهاج على توزيع أدوار التكوين بين المركز وشركائه، بالشكل الذي يحقق انسيابية سيرورة الفعل التكويني في مختلف محطات التكوين وبين مختلف المتدخلين في كل فضاءات هذا التكوين، وفق تناغم وظيفي، وتمفصل عضوي.

إن عثرة التداريب الميدانية للموسم الثالث على التوالي، أدخلت منظومة التكوين في دوامة من الاضطراب، ورهنت جودة التكوين لمصالح ضيقة، تنتعش من غياب النص القانوني لهذه التداريب.

يتداخل في موضوع التداريب الميدانية عدة أطراف على الصعيد المركزي وعلى الصعيد الجهوي والمحلي، وتتوزع أدوار تدخلها ـ حسب اختصاصاتها ـ في الجوانب التنظيمية والبيداغوجية والعملية. وهذا ما يفرض تحديد مسؤولية كل هذه الأطراف في وضعية اضطراب التداريب الميدانية.

تفرض اختصاصات الإدارة المركزية ـ وفق مرسوم إحداث المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين ـ تنزيل مادته الثانية، التي تنص على استصدار السلطة الحكومية المكلفة بالقطاع المدرسي قرارا يحدد آليات التنسيق بين المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، وتنزيل مادته الخامسة التي تنص ـ في الفقرة الأولى ـ على أن التكوين التطبيقي والتداريب الميدانية تتم بالمؤسسات المرتبطة بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين، وتنص في الفقرة الثانية على استصدار السلطة الحكومية المكلفة بالقطاع المدرسي ـ بناء على اقتراح من مدير الأكاديمية الجهوية لمهن التربية والتكوين ـ قرارا يحدد لائحة المؤسسات المرتبطة بالمراكز، وكذا كيفية إجراء التكوين التطبيقي والتداريب بالنسبة لكل فئة.

إن تقييم حصيلة دور الإدارة المركزية في تنفيذ اختصاصاتها التنظيمية تبدو ضعيفة، فعدا استصدار قرار تحديد المؤسسات المرتبطة بالمراكز في إطار التداريب الميدانية، لم يصدر قرار تحديد آليات التنسيق بين المراكز والأكاديميات، ولا قرار كيفية إجراء التكوين التطبيقي والتداريب بالنسبة لكل فئة. فأي مسببات لهذا التقاعس في تنزيل هذه القرارات؟ وأي مسوغ يمكن من استساغة الإصرار على استمرار حالة الفراغ القانوني، وبالتالي هدر زمن التكوين؟

وتفرض اختصاصات الأكاديمية الجهوية للتربية ـ بالاستناد إلى النص التنظيمي الوحيد، الذي رأى النور، قرار وزير التربية الوطنية 767.13 الصادر في 4 يناير 2014، والخاص بتحديد لائحة مؤسسات التربية والتعليم العمومي المرتبطة بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين ـ أن تعمل على أجرأة هذا الارتباط، وبالتالي، تيسير ممارسة التداريب الميدانية.

بالوقوف عند مرجعية هذا القرار، يضع المرسوم 2.02.376 الصادر بتاريخ 17 يوليو 2002، بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي، في مادته الأولى هذه المؤسسات تحت سلطة الأكاديميات. وفي مادته الثانية، ينص على إمكانية أن تشتمل مؤسسات التربية والتعليم العمومي على أقسام تطبيقية لفائدة مراكز التكوين التابعة لوزارة التربية الوطنية.

أمام هذه المسؤولية القانونية الملزمة للأكاديميات في إنجاح التداريب الميدانية، نجدها على مدى ثلاث مواسم تكوينية تقف عاجزة أمام تنزيل المقتضيات القانونية إزاء مؤسسات التربية والتعليم التابعة لها؛ إذ تصطدم بممانعة العديد من هذه المؤسسات، والعديد من المتدخلين في التداريب الميدانية: أساتذة التطبيق، ومديري المؤسسات، ومفتشين، والعديد من الأطر الإدارية والتربوية بمصالحها الجهوية والإقليمية، وتستند هذه الممانعة إلى دفوعات متعددة، تتخذ تارة طابعا قانونيا، وتارة طابعا ماديا صرفا.

ولعل العائق الأبرز يتمثل في الدفوعات المالية لأساتذة التطبيق بمؤسسات التداريب الميدانية، إذ يرهنون استمرار تأطيرهم للمتدربين بصرف مستحقاتهم المتراكمة منذ موسمين، وبضرورة الرفع من قيمتها التي حددتها آخر مراسلة وزارية في 200 درهم، وفي حدود 10 أشهر، ومن جهة ثانية تكليفهم بشكل قانوني، مع العمل على التخفيف من الحصة الزمنية لهم.

إننا أمام حالة اضطراب شاذة، لا ترهن فقط مسار التكوين، بل ترهن الأهداف المنتظرة من إحداث المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين عامة. فمن غير المستساغ أن نؤسس لمشروع إصلاح منظومة التكوين باستصدار مرسوم، ونترك تنزيل مقتضياته تحت رحمة جماعات الضغط الكبيرة والصغيرة، إن مركزيا أو جهويا أو محليا.

إننا في الجمعية ـ ومن خلال العديد من المؤشرات ـ نؤكد أنه بقدر ما انخرطنا في ورش إصلاح منظومة التكوين، وبقدر ما نوظف فيه كل مجهوداتنا لإرساء المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين كأداة رافعة لجودة هذه المنظومة، بقدر ما نؤكد استعدادنا لمواجهة هذه الحرب بالوكالة المنتهجة من قبل كل اللوبيات البارزة والمتخفية، التي تُبقي على يُتم المرسوم، وتسعى إلى تحريف مسار إرساء المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين.

إمضاء:

المكتب التنفيذي